


حكمة الإسلام

تأليف فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب

عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الوهاب



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ
اتَّبَعَهُ بِهَدَاهِ.

لما بعد: فقد نشرت صحيفة «الشهاب» اللبنانية في عددها الصادر في
(٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٤هـ)، الموافق (١ إبريل - نيسان - سنة ١٩٧٤م) فقرات
خطوة من خطاب الرئيس التونسي: الحبيب بورقيبة الذي ألقاه في مؤتمر
المُدرسين والُتُربِين؛ بمناسبة المُلتقى الدولي حول الثقافة الذاتية والوعي القومي.
يضمن: الطعن في القرآن الكريم بأنه متناقض ومشتعل على بعض الحُرُافات،
ووصف الرسول مُحَمَّدٌ ﷺ بأنه إنسان بسيط يسافر كثيراً في الصحراء، ويستمتع إلى
الحُرُافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل تلك الحُرُافات إلى القرآن.
وهذا نص ما نشرته الصحيفة المذكورة:

بورقيبة في خطاب بالمُلتقى الدولي حول الثقافة.

القرآن متناقض حوى حرافات، مثل قصة أهل الكهف وعصا موسى!
عُقد في تونس أواخر الشهر الماضي مؤتمر للمدرسين والُتُربِين؛ بمناسبة
المُلتقى الدولي حول الثقافة الذاتية والوعي القومي، وقد ألقى الرئيس بورقيبة
رئيس الجمهورية التونسية، والرئيس المُرتقب للجمهورية العربية الإسلامية، أُنبي
أعلن عن قيامها على أساس الإسلام بين ليبيا وتونس خطاباً طويلاً بالمدرسين
نشرته الصحف التونسية على فقرات.

وقد تعرض الرئيس بورقية لفضايا فكرية هامدة، وأخرى عملية نقد حريجة وعلنية لنصوص قرآنية ثابتة؛ حلص إليها متناقضة حيناً، وخرافية حيناً آخر، وقد نشرت نص الخطاب جريدة «الصباح» التونسية على جزأين في عدد من صيورا بتاريخ (٢٠١٢١) من شهر مارس - آذار - الماضي، وقد عملت وسائل الإعلام الرئسية على حذف النقاط النافرة في الخطاب.

وسرود النقاط المخلوطة التي سمعت حية من الرئيس التونسي، ثم لوورد ما نشرته جريدة «الصباح» حرفاً:

١- إن في القرآن تناقضاً ثم بعد يقبله العقل بين: ﴿ قُلْ لَنْ يُبَيِّنَنَّ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى ﴾ [هود:٥١].

و: ﴿ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ مَا يُقَرَّرُ حَتَّى تَجِدَ مَا يَنْهَى ﴾ [المدثر:١١].

٢- الرسول مُحَمَّد ﷺ كان إنساناً بسيطاً يسافر كثيراً عبر الصحراء العربية، ويستمع إلى الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل تلك الخرافات إلى القرآن؛ مثال ذلك: عصا موسى، وهذا شيء لا يقبله العقل بعد اكتشاف باسور، وقصة أهل الكهف.

٣- إن المسلمون وصلوا إلى نأليه الرسول مُحَمَّد، فهم دائماً يكررون: مُحَمَّد ﷺ -الله يصلي على مُحَمَّد- وهذا نأليه لمحمد!!

وقد دعا في ختام خطابه الثميين وأعل التعليل إلى تلفين ما قال حول الإسلام إلى تلايذهم. انتهى المقصود بما ذكرته صحيفة «الشهاب» عن خطاب الرئيس بورقية.

وقد أفرغ هذا العقل كل مسلم فراه لو سمعها؛ لما اشمئ على من الكفر الصريح والخرافة على الله ﷻ، وعلى رسوله ﷺ من رئيس دولة لتسب إلى الإسلام،

كان المفروض عليه أن يدافع عن دينه، وعن كتاب ربه، وعن رسوله محمد ﷺ، لو سمع مثل هذا المقال أو ما هو أخف من أي أحد، ولكن الأمر كما قاله سبحانه: ﴿لَا يَأْتِيهَا لَئْسَ الْأَخْبَرُ وَلَكِنْ نَسِيَ الْقَوْلَ الَّذِي فِي السُّنْبُورِ﴾ [الضح: ١٦].

﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِرْنَا بَدَلًا فَعَدْلَنَا وَتَعَاقَبْنَا فِي الْآيَاتِ وَلَقَدْ رَمَيْنَا بِالْحَبِيبِ﴾ [ال عمران: ٨].

ولما قرأت هذا المقال في صحيفة «الشهاب» بادرت بإرسال بوقية للرئيس

المذكور بتاريخ ١٣٩٤/٤/٧هـ، هذا نصها:

فخامة الرئيس: أخصيب بورقية:

نشرت صحيفة «الشهاب» بعدد (٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٤هـ) حديثاً كُتب إليكم غاية في الخطورة، يتضمن الطعن في القرآن الكريم بالتناقض والاشتمال على المخزافات، والطعن في مقام الرسالة المُحمدية العظيمة.

وقد أزعج ذلك المُسلمين واستكروه غاية الاستكثار، فإن كان ذلك صدر منكم، فالواجب شرعاً المُبادرة إلى التوبة النصوح منه، وإعلانها بطرق الإعلان الرسمية، والأوجب: إعلان بيان رسمي صريح بتكذيبه واعتقاده خلافه؛ كي يطمئن المُسلمون وتهدأ نازلتهم من هذه التصريحات الخطورة.

ونسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لما فيه الخير والصلاح في الدنيا والآخرة، والتوبة من جميع الأثام، سرها وجهرها، وأن يعز الإسلام وأهله وأوطانه؛ إنه سميع مُجيب.

رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

ثم أرسلت بريقة أخرى مني، ومن المشايخ: حسين فخند مخلوف، وأبي الحسن علي الحسيني الندوي، وأبي بكر محمود جومي، والدكتور فخر الدين المصري، وذلك بتاريخ (١٦-٤-١٣٩٤هـ)، هذا نصها:

السيد الخبيب بورقية، رئيس الجمهورية التونسية - تونس :-

نسيت إليكم صحيفة «الشهاب» بعددنا الصادر بتاريخ (٢٢ ربيع الأول) تصريحات مكثرة؛ لما فيها من الطعن في القرآن الكريم والمُصطفى ﷺ ودعوتكم لرجال التعليم لنشرها بين الطلاب.

إن كنتم قد افترضوها؛ فالواجب عليكم: المبادرة إلى التوبة والعودة إلى الإسلام، والأوجب عليكم: المبادرة إلى التكذيب الصريح ونشره في العالم بجمع وسائل النشر، وإعلان عقيدتكم الإسلامية الصحيحة في الله تعالى وكتابه ورسوله؛ توبة من الكفر، وتسكينًا للفتن، ونظميًا للمسلمين في سائر الدول، وتقريبًا لصلاحيتكم لحكم أمة إسلامية عريقة في الإسلام، وإن عدم التكذيب دليل على الإصرار على الردف، ومثله فن لا يعلم عواقبها إلا رب العالمين تحمل وزرها ووزر من يرتكس فيها إلى يوم الدين: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ يَتَمَنَّاهُ لَكَ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التور: ١١].

• عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

• أبو الحسن علي الحسيني الندوي، أمين ندوة العلماء لكتو

المند وعضو رابطة العالم الإسلامي

• أبو بكر محمود جومي، قاضي قضاة ولايات شمال نيجيريا

• الدكتور محمد أمين المصري، جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة

• حسين محمد مخلوف، مفتي الديار المصرية سابقاً

ثمّ اطّلت على صحيفة «الصباح» التونسية؛ فالتفتها قد ذكرت في عددها الصادر في (٢١ مارس ١٩٧٤م) طبع ما نقله عنها صحيفة «الشهاب» فيما يتعلق بعصا موسى وقصة أهل الكهف، كما التفتها قد نصت على منكر شنيع في عددها الصادر في (٢٠ مارس ١٩٧٤م)، وقع في خطاب الرئيس المذكور، ثمّ نشر إليه صحيفة «الشهاب» وهذا نصه:

«على أنّي أريد أن ألفت نظركم إلى نفس سائبل كل ما في وسعي لتدركه قبل أن تصل مهجتي إلى نهايتها، وأريد أن أشير بهذا إلى موضوع المُساواة بين الرجل والمرأة، وهي مساواة متوفرة في المدرسة وفي العمل، وفي النشاط الفلاحي، وحتى في الشرطة، لكنها لم تتوفر في الإرث؛ حيث بقي للذكر مثل حظ الأنثيين، إن هذا المبدأ يحد ما يورثه عندما يكون الرجل قواماً على المرأة.

وقد كانت المرأة بالفعل في مستوى اجتماعي لا يسمح بالقرار مساواة بينها وبين الرجل؛ فقد كانت البنت تدفن حية وتعامل باحتقار، وهامى اليوم تقضم ميدان العمل، وقد تضطلع بشئون أشغالها الأصغر منها شيئاً، فزوجتي -مثلاً- هي التي تولت السهر على شئون شقيقها المُتسر، وتكبدت من أجل ذلك -كل المتاعب العمل الفلاحي ووفرت له سبل التعليم، وحرصت على تحقيق أمنية والدتها الذي كان يرغب في توجيه ابنه نحو المُحاماة، فهل يكون من المنطوق في شيء أن تراث الشقيقة نصف ما يرثه شقيقها في هذه الحالة؟»

فعلينا أن نرعى طريق الاجتهاد في تحليلنا لهذه المسألة، وأن نبادر بتطوير الأحكام التشريعية بحسب ما يقتضيه تطور المجتمع، وقد سبق أن حصرنا تعدد الرواجع بالاجتهاد في مفهوم الآية الكرّميّة، ومن حق الأحكام -بوصفهم أمراء

المؤمنين- أن يطوروا الأحكام بحسب تطور الشعب، وتطور مفهوم العدل ونمط الحياة.

هكذا في الصحيفة المذكورة، وهذا -إن صح صدوره منه- فهو نوع آخر من الكفر الصريح؛ لأنه زعم أن إعطاء المرأة نصف ما يُعطاه الذكر: نقص، وليس من المنطق البقاء عليه بعد مشاركة المرأة في ميدان العمل -كما ذكر- إنه ححر تعدد النساء بالاجتهاد، وأنه يجب تطوير الأحكام الشرعية بالاجتهاد حسب تطور المجتمع، وذكر أن هذا من حق الأحكام لكونهم أمراء المؤمنين وهذا من أبطل الباطل، وهو يتضمن شرًا كثيرًا وفسادًا عظيمًا سيأتي التنبيه عليه -إن شاء الله-.

ثم في يوم الأربعاء الموافق (١٠/٥/١٣٩٤هـ) زارني في مقر الجامعة الإسلامية بالمدينة سعادة السفير التونسي لدى المملكة، وسلم لي رسالة من الوزير مدير الديوان الرئاسي الشاذلي القليبي برقم (٤٠٦) وتاريخ (١١ مايو ١٩٧٤م)، وهذا نصها:

فضيلة الشيخ السيد عبد العزيز بن عبد الله بن باز رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية:

أما بعد، فأشرف بإعلامكم أن فعامة الرئيس التحليل قد اطلع على برفيتكم المؤرخة (٢٣ ربيع الأول ١٣٩٤هـ)، وهو إذ يشكر لكم حسن عنايتكم وقيامكم بالصيحة لله والرسوله والأئمة المسلمين وعامتهم، يرجو ألا يغيب عن أذهان سائر إخواننا المسلمين أن الخيب بورقية إنما جاهد فرنسا لإعلاء كلمة الله والوطن، وإرجاع تونس دولة مستقلة، دينها: الإسلام، ولغتها: العربية، وهو أول بند من بنود دستورها، وما كان ليدور بخلد فعامة الوطن في كتاب الله الذي لا يأتيه

الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا في مقام الرسول الأكرم -عليه أفضل الصلاة والتسليم- وهو الذي نصر الحق بالحق وهدى إلى الصراط المستقيم، إني أرسل إليكم صحبة هذا نص خطاب فخامة الرئيس بمناسبة العولمة النبوي الشريف، حتى تكونوا على بينة من الأمر.

نسأل الله تعالى أن يعين الجميع على ما فيه خير الدين والدنيا، وأن يهدينا إلى ما فيه خير أمنا الإسلامية وصلاحها، ونفضلوا بقول أركى لحياتي ...

الشافلي الغليبي

الوزير مدير الديوان الرئاسي

وقد أجيب معاليه بما نصه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إني حضرة المُكْرَم معالي الوزير مدير الديوان الرئاسي الشافلي الغلبي، وفقه الله لما فيه رضاء.

لما بعد: فيسرنى أن أذكر لمعاليكم أن رسالتكم رقم (٤٠٦) وتاريخ (١١ مايو ١٩٧٤م)، وقد وصلتني بيد سعادة السفير التونسي لدى المملكة العربية السعودية، وعلمت ما تضمنته من الإفادة عن اطلاع فحامة الرئيس علي برفيتي المُتضمنة نصيحتته بإنكار ما نُسب إليه من الطعن في كتاب الله العزيز، وفي مقام الرسول الأمين ﷺ إن كان لم يقع منه ذلك، أو إعلان التوبة إن كان وقع منه ذلك.

كما علمت منها ما ذكرتم عن فحامتته من شكري على ما قمت به من واجب النصيحة، ورفقة فحامتته في ألا يغيب عن أذهان سائر المُسلمين أن الخيب بورقية إنما جاهد فرنسا لإعلاء كلمة الله والوطن، وإرجاع تونس دولة مستقلة، دينها: الإسلام، ولغتها: العربية، وهو أول بند من دستورها ... إلى آخر ما ذكره معاليكم.

وإني لأرجو من معاليكم تبليغ فحامتته شكري له على ما أبداه من الشكر والتمنية للنصيحة، وما قام به من الجهود الطيبة لصالح تونس وشعبها، وسوالي المُتولى ﷺ أن يحزبه عن الجهود التي بذلها في صالح البلاد التونسية وشعبها حيوياً.

مع إعلام فحامتته بأن ما ذكر لا يكفي في إنكار ما نُسب إليه إن كان لم يقع، كما أنه لا يكفي عن إعلان التوبة بطرق الإعلام الرسمية إن كان قد وقع لأن ذلك هو الواجب عليه، ولأن في عدم إعلان ذلك دلالة على وقوعه والإصرار

عليه، مع ما في ذلك من الدعاية إلى الكفر والضلال والتفصيص لكتاب الله والرسول ﷺ.

وقد علم بالأدلة الشرعية أن المُكْرَب إذا أعلن وحب إنكاره علناً، أو إعلان التوبة منه إن كان واقعاً، كما قال الله ﷻ: ﴿إِنِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا لَزِقْنَا مِنَّا لَمِنَ الَّذِينَ وَاللَّذِينَ مِنَّا بَعْدَ مَا نَبُذْنَا فِي التَّكْلِيفِ لَأُولَئِكَ أَجْرُهُمْ مِمَّا كَفَرُوا إِنَّهُم كَانُوا فَاسِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١٠٩-١١٠].

وليس في إعلان ذلك نقص على فحاشته ولا غشاضة، بل ذلك شرف له ودليل على إنصافه وعلو هيمته وعلى رغبته في إبتار الحق.

ولا يحل أن التعمادي في الناطل: نقص ورديلة، وأن الرجوع إلى الحق وإعلانه: شرف وفضيلة، بل فريضة من أهم الفرائض، ولا سيما مثل هذا المقام الذي يترتب عليه كفر وإسلام، وقد يقفدي به في ذلك الكفر غيره فيكون عليه مثل آتاه؛ كما قال النبي ﷺ: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»^(١).

ولأن في عدم إعلان التكذيب أو التوبة تأييداً للطاعين في الإسلام وسوراً في ركابهم ومشاركة لهم في الحرمات، وبلي لربما بفحاشته أن يصر على أمر بغضب الله ورسوله، ويُخرجه من دائرة الإسلام - إن كان وقع منه ذلك - ويُحرى أعداء الإسلام على النيل من جباهه والظعن في دستوره.

وقد اطلعت أخيراً على صحيفة «الصباح» التونسية فوجدتها تنص في

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أن أرفت أنا وبعض العلماء لقحاته في شأنها، وقد كتبت في هذه المسائل مقالاً مفصلاً إليكم نسخة منه لإطلاع الرئيس عليه.

والله المستول أن يهدينا خميماً صراطه المستقيم، وألا يزيغ ظلوبنا عن الهدى.

كما أسأله ﷺ أن يهدي فخامته للحق وأن يعينه على تنفيذه، وأن يرزقنا وإياه وسائر المسلمين إثمار الأجرة والعمل لها على أخط الأذى، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وتفضلوا بقول تحياتي.

رئيس الجامعة الإسلامية

• بيان الأدلة على كفر من طعن في القرآن أو في الرسول ﷺ :

إذا علم ما تقدم: فإن الواجب الإسلامي والصحيحة لله والعبادة، كل ذلك يوجب علينا بيان حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن بأنه متناقض أو مشتمل على بعض الخرافات، وفيمن طعن في الرسول ﷺ بأي نوع من أنواع الطعن؛ غيرة لله سبحانه وغضباً له ﷻ؛ وانتصاراً لكتابه العزيز ورسوله الكريم؛ وأداء لبعض حقه عليه، سواء كان ما ذكر عن الرئيس المذكور واقعاً أم كان غير واقع، وسواء أعلن إنكاره له أو التوبة منه أم لم يعلن ذلك؛ إذ المقصود بيان حكم الله فيمن أقدم على شيء مما ذكرنا من التنقص لكتاب الله أو لرسوله ﷺ.

فقول: قد دل كتاب الله ﷻ وسنة رسول الله وإجماع الأمة: على أن كتاب الله سبحانه مُحْكَم غاية الأحكام، وعلى أنه كله كلام الله ﷻ ومنزّل من عنده، وليس فيه شيء من الخرافات والكذب، كما دلت الأدلة المذكورة على وجوب تعزير الرسول ﷺ وتوقيره وتعزيره، ودلت أيضاً على أن الطعن في كتاب الله أو في جناب الرسول ﷺ كفر أكبر وردة عن الإسلام.

واليك-أيها القارئ الكريم- بيان ذلك:

قال الله تعالى في أول سورة بونس: ﴿أَلَمْ يَكُنْ لَكَ الْكِتَابُ الْحَكِيمَ﴾.

وقال في أول سورة هود: ﴿أَلَمْ يَكُنْ لَكَ الْكِتَابُ ثُمَّ قِيلَتْ: يَا أَيُّهَا الْحَكِيمُ﴾.

وقال ﷻ في أول سورة لقمان: ﴿أَلَمْ يَكُنْ لَكَ الْكِتَابُ الْحَكِيمَ﴾.

وذكر علماء التفسير -رحمهم الله- في تفسير هذه الآيات أن معنى ذلك: أنه مُتَقَنُّ الألفاظ والمعاني، مشتمل على الأحكام العادلة والأخبار الصادقة والشرايع المستقيمة، وأنه المُحَاكِم بين العباد فيما يختلفون فيه، كما قال الله ﷻ:

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَعَلَّمَ اللَّهُ الْتَبْيَةَ تُبْيِرُكُمْ وَأُتْبِرُونَ وَأَوَّلَ لَهُمُ الْكِتَابَ بِالْعِلْمِ
يَتَّبِعُكُمْ يَوْمَ تَأْتِي سَائِبًا فَتَتْلُو مِنْهُ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ١٧٤] الآية.

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَبِيًّا مِنْ آلِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذُوا صُلُبَهُمْ آيَاتٍ لِذُنُوبِهِمْ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنْهُمْ لَوْ لَمْ يَدْعُوا ابْنَهُمُ الْمَرْغُوبَ لَقَدَّاهُمْ يَوْمَ الْمَوْتِ﴾ [الزمر: ٢٤] الآية.

فكيف يكون مُحْكَم الألفاظ والمعاني وحاكماً بين الناس وهو متناقض
مستعمل على بعض الخرافات؟!

وكيف يكون مُحْكَمًا وموثوقاً به إذا كان الرسول ﷺ الذي جاء به إنساناً
بسيطاً لا يفرق بين الحق والخرافة؟!

نعلم بذلك: أن من وصف القرآن بالتناقض أو بالاشتمال على بعض
الخرافات، أو وصف الرسول ﷺ بما ذكرنا: فإنه متقص لكتاب الله ومكذب
لحبر الله، وفلاح في رسول الله ﷺ وفي كمال عقله، فيكون بذلك كافراً مرتدّاً
عن الإسلام - إن كان مسلماً قبل أن يقول هذه المقالة -.

وقال الله سبحانه في أول سورة يوسف: ﴿الرُّبُوبَ الَّذِي كَتَبَ الْقُرْآنَ
بِالْزُّبُرِ وَالَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ وَإِنَّكَ عِنْدَ أَعْيُنِنَا
وَيَسِّرُ الْكَلِمَاتِ لِرَبِّكَ إِنَّكَ تَرْجِعُونَ إِلَىٰ رَبِّكَ وَمُنْتَهَىٰ دَرْجِكُمْ
أَنَّ يَرْجِعَ الْكَلِمَاتُ إِلَىٰ رَبِّكَ وَإِنَّكَ تُخْبِرُونَ﴾ [يوسف: ٢٩] الآية.

وقال سبحانه في سورة الزمر: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ لِيُثَبِّتَ بِهِ
الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِمْ وَأُبَدِّلَ الْأَمْثَالَ﴾ [الزمر: ٢٣] الآية.

ومعنى ﴿تَثْبِيهَا﴾ في هذه الآية عند أهل العلم: يُشبه بعضه بعضاً، ويصدق
بعضه بعضاً، فكيف يكون بهذا المعنى، وكيف يكون أحسن الخُديث وأحسن
القصص وهو متناقض مستعمل على بعض الخرافات؟!

سبحانك هذا بهتان عظيم!!

وقال ﷺ: ﴿وَمَنْ أَهْلَهُمْ بِشَيْءٍ فَتَرَدَّ عَلَى اللَّهِ كَلِمًا أَوْ قَالَ أَوْسَىٰ إِنَّكَ وَتَمَّ نُوْحٌ إِنَّهُ نُوْحٌ﴾ [الأعراف: ١٧٣] الآية.

وقال تعالى: ﴿قُلْ لِيَا أُمَّهَاتِنَا وَنَسُوهُنَّ. وَنَسُوهُنَّ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿١٦٥﴾ لَا تَسْتَدِينُوا لِمَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِسْمَاعِكُمْ﴾ [الروم: ١٦٥-١٦٦] الآية.

ذكر علماء التفسير -رحمهم الله- أن هذه الآية نزلت في جماعة كانوا مع النبي ﷺ في غزوة تبوك، قال بعضهم: ما رأينا مثل قرأتنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب لسانا وأجبن عند اللقاء.

وقال بعضهم: التحسبون جلاء بني الأصغر كفتال العرب بعضهم بعضا، والله لكأننا بكم غدا مقرنين في الجبال.

وقال بعضهم: بطلن هذا أن يفتح قصور الروم وحصولها، هيهات هيهات! فأزل الله قوله سبحانه: ﴿وَأُولَئِكَ سَاءَ لَهْوَتُمْ لِقَائِهِمْ إِذَا سَأَلْتَهُمْ خَبْرًا قَالُوا لَا نَدْرِي. وَنَسُوهُنَّ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿١٦٥﴾ لَا تَسْتَدِينُوا لِمَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِسْمَاعِكُمْ﴾ [الروم: ١٦٥-١٦٦].
الآية.

فحاجوا إلى الرسول ﷺ يعذرون ويقولون: إنما كنا نخوض ونلعب وتحدثت حديث الركب تقطع به عماء الطريق. فلم يعذرهم بل قال لهم -عليه الصلاة والسلام-: ﴿لِيَا أُمَّهَاتِنَا وَنَسُوهُنَّ. وَنَسُوهُنَّ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿١٦٥﴾ لَا تَسْتَدِينُوا لِمَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِسْمَاعِكُمْ﴾.

فإذا كان هذا الكلام الذي قاله هؤلاء يعتر استهزاء بالله وآياته ورسوله وكفرا بعد إيمان فكيف يحال من قال في القرآن العظيم: إنه متناقض أو مشتمل على بعض الخرافات، أو قال في الرسول ﷺ: إنه إنسان بسيط لا يميز بين الحق والخرافة! لا شك أن من قال هذا هو أفجع استهزاء وأعظم كفرا.

﴿ ذكر كلام العلماء فيما طعن في القرآن الكريم أو الرسول - عليه الصلاة والتسليم - أو استهزأ بهما، أو سب الله أو الرسول ﷺ:

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي في نفسه: «الجماع لأحكام القرآن» عند تفسير هذه الآية ما نصه:

«قال القاضي أبو بكر بن العربي: لا يخلو أن يكون ما قالوه في ذلك جدياً أو هزلًا، وهو كيفما كان: كفرًا فإن الهزل بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة. انتهى المُتصود.»

وقال القاضي عياض بن موسى -رحمه الله- في كتابه «الشفاعة بتعريف حنوف المنطقي» (ص ٣٢٥) ما نصه:

«واعلم أن من استخف بالقرآن أو المُصحف أو بشيء منه، أو سبهما أو أحده أو حرفًا منه أو آية، أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفي ما أثبت على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإحتماع، قال الله تعالى: ﴿وَلَيْتَ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ أَذُنًا يُبْصِرُ مَا يُنْفَخُ مِنْهُ لِيَأْتِيَ الَّذِينَ بِهَا مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلُوبُهُمْ غُفُورٌ لِّمَا فَعَلُوا ذُنُوبَهُمْ وَلَا يَمْنَعُهُمْ ذَلِكَ مِنْهُمْ حَرْفٌ مِّنْهُ﴾ [صافات: ١٦-١٧]». انتهى المُتصود.»

وقال القاضي عياض أيضًا في كتابه المُذكور في حكم سب النبي ﷺ (ص ٢٣٢) ما نصه:

«واعلم -وفقنا الله وإياك- أن جميع من سب النبي ﷺ أو عباه، أو ألقى به نقصًا في نفسه أو نسه أو دبه أو حصله من حصوله أو عرض به، أو شبهه بشيء على طريق السب له أو الإضرار عليه، أو التصغير لشأنه أو الفضح منه والعب له؛ فهو ساب له، وأحكامكم فيه حكم الساب يُقتل -كما نبيه- ولا نستطيع فصلًا من

فصول هذا الباب على هذا المنقصد، ولا أمتري فيه تصرُّحًا أو تلوُّثًا، وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو لعنني له أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الدم، أو عبت في جهته العزيزة بسحق من الكلام وطُهر ومنكر من القول وزور، أو غره بشيء بسًا جرى من البلاء أو الصيحة عليه، أو غمسه ببعض العوارض البشرية الخائفة والممهدودة لديه، وهذا كله إجماع العلماء وأئمة القوي من لدن الصحابة -رضوان الله عليهم- إلى... هلم جراً.

قال أبو بكر بن المُفلح: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يُقتل، وبمَن قال ذلك: مالك بن أنس، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشافعي. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في كتابه «الصارم المُسلول على شاتم الرسول» (ص ٣) ما نصه:

المسألة الأولى: أن من سب النبي ﷺ من مسلم وكافر، فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم.... ثم نقل كلام أبي بكر بن المُفلح المُتقدم ذكره في كلام القاضي عياض.

ثم قال شيخ الإسلام -رحمه الله- ما نصه: وقد حكى أبو بكر الفارسي من أصحاب الشافعي إجماع المُسلمين على أن حد من سب النبي ﷺ: القتل، كما أن من سب غيره: الحُكْد، وهذا الإجماع الذي حكاه هذا نَحْوول على إجماع الصر الأول من الصحابة والتابعين، أو أنه أراد به إجماعهم على أن سب النبي ﷺ يجب قتله إذا كان مسلمًا، وكذلك فبده القاضي عياض فقال: أجمعت الأمة على قتل منتفضه من المُسلمين وسابه، وكذلك حكى عن غير واحد الإجماع على قتله ونكوره.

وقال الإمام إسحاق بن راهويه، أحد الأئمة الأعلام -رحمه الله-: أجمع المسلمون على أن من سب الله أو سب رسوله ﷺ، أو دفع شيئاً مما أنزل الله ﷻ، أو قتل نبياً من أنبياء الله ﷻ: أنه كافر بذلك وإن كان مفرطاً بكل ما أنزل الله.

قال الخطابي -رحمه الله-: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله. وقال فخر بن محمود: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمُنقِص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة: القتل، ومن شك في كفره وعذابه: كفر.

ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس -رحمه الله-: وتحرير القول فيه: أن الساب إن كان مسلماً: فإنه يكفر ويُقتل بغير خلاف، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد تقدم مبين حكي الإجماع على ذلك إسحاق بن راهويه وغيره. ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذمياً.

ثم ذكر -رحمه الله- في آخر الكتاب (ص ٥١٢) ما نصه:

السُّؤالُ الرَّابِعَةُ: في بيان السب المذكور، والفرق بينه وبين سُجُود الكفر، وقبل ذلك لابد من تقديم مقدمة وقد كان يليق أن تُذكر في أول المُسألة الأولى وذكرها هنا مناسب أيضاً؛ لتكشف سر المُسألة وذلك أن نقول: إن سب الله أو سب رسول الله ﷺ كفر ظاهراً وباطناً، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك مُحرم أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السُّنة الثابتين بأن الإيمان قول وعمل.

إلى أن قال -رحمه الله- في (ص ٥٣٨) ما نصه:

التكلم في تعاتل سب رسول الله ﷺ وذكر صفته: ذلك مما يتفل على القلب واللسان، ونحن نتعاطم أن تنفوه بذلك ذاكرين، لكن للاحتياج إلى

الكلام في حكم ذلك نحن نفرض الكلام في أنواع السب مطلقاً من غير تعيين، والفتية يأخذ حظه من ذلك.

لقول: السب نوعان: دعا، وخير:

فأما الدعاء: فمثل أن يقول القائل لغيره: لعنة الله، أو فبحة الله، أو أمراء الله، أو لا رحمه الله، أو لا رضي الله عنه، أو قطع الله دابر... فهذا وأمثاله سب للأئبياء وغيرهم.

وكذلك لو قال عن نبي: لا صلى الله عليه، أو لا سلم، أو لا رفع الله ذكره، أو سحا الله اسمه... ونحو ذلك من الدعاء عليه بما فيه ضرر عليه في الدنيا أو في الدين أو في الآخرة؛ فهذا كله إذا صدر من مسلم أو معاهد فهو سب، فأما المسلم: فيقتل به بكل حال، وأما الذمي: فيقتل بذلك إذا أظهره.

إلى أن قال - رحمه الله - (ص ٥٤٠):

النوع الثاني: الخير، فكل ما عده الناس شتماً أو سباً أو تخلصاً؛ فإنه يحب به القتل - كما تقدم - فإن الكفر ليس مستلزماً للسب، وقد يكون الرجل كافراً ليس بساباً، والناس يعلمون - علماً عاماً - أن الرجل قد يفضي الرجل ويعتقد فيه العقيدة القبيحة ولا يسه، وقد يضم إلى ذلك مسبة، وإن كانت المسبة مطابقة للمعتقد، فليس كل ما يُحتمل عقداً يُحتمل قولاً، ولا ما يُحتمل أن يقال سرّاً يُحتمل أن يقال جهراً، والكلمة الواحدة تكون في حال سب وفي حال ليست بسباً؛ فعلم أن هذا يختلف باختلاف الأقوال والأحوال.

وإذا لم يكن للسب حد معروف في اللغة ولا في الشرع؛ فالمرجع فيه إلى عرف الناس؛ فما كان في العرف سباً للنبي ﷺ فهو الذي يحب أن تنزل عليه كلام الصحابة والعلماء، وما لا فلا. انتهى المقصود.

« كشف الشبه المذكورة في الخطاب المنسوب إلى الرئيس أبي ربيعة :

وقع في الخطاب المنسوب إلى الرئيس التونسي ستة أمور شبيهة:

الأول: القول بتناقض القرآن، وقد مثل لذلك بقوله تعالى: ﴿لَا مَا كَفَرْتُمْ أَنَّكُمْ﴾ [الجمعة: ٥١].

وقوله أيضًا: ﴿إِنَّكَ اللَّهُ لَا تَعْبُدُ مَا يَقُولُونَ حَتَّىٰ تَبْغِثُوا مَا بَأْسُهُمْ﴾ [الزمر: ١٦].

الثاني: إنكار قصة عصا موسى وقصة أهل الكهف، والتصريح بأنها من الأساطير.
الثالث: أن الرسول مُحَمَّدٌ ﷺ كان إنسانًا بسيطًا يسافر كثيرًا عبر الصحراء العربية، ويستمع إلى الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل تلك الخرافات إلى القرآن، مثل ذلك: عصا موسى، وقصة أهل الكهف.

الرابع: إنكار إعطاء المرأة نصف ما يُعطى الذكر في الميراث، وزعمه أن ذلك ليس من المُتَطَوَّر، وأنه نقص بحسب البدار إلى إزالته؛ لأنه لا يناسب تطور المُتَمَجِّع، وذكر أنه ينبغي للحكام أن يطوروا الأحكام حسب تطور المُتَمَجِّع.
الخامس: إنكار تعدد النساء وحرمة ذلك على الشعب التونسي؛ لأنه لا يناسب تطور المُتَمَجِّع.

السادس: قوله: إن المُسْلِمِينَ وصلوا إلى نالهِ الرسول مُحَمَّدٌ، فهم دائمًا يكررون: مُحَمَّدٌ ﷺ، الله يصلي على مُحَمَّدٌ، وهذا نالهِ إِمْحَمْد. انتهى.

ونحن - إن شاء الله - نسن بطلان ما ذكره في هذه الأمور الستة، وتكشف الشبه بالأدلة القاطعة، وإن كان الأمر في ذلك واضحًا - بحمد الله - لكل من له أدنى بصيرة، ولكن مفسودًا من ذلك: إنكار هذا الشكر وإيضاح الحق لمن قد تروج عليه بعض هذه الشبه وتبحر في ردها، والله المُسْتَعِين.

فقول: أما قوله: «إن القرآن متناقض»:

فهذا من أفصح المُشْكِرَاتِ، ومن الكفر الصريح - كما سبق بيانه - لأنه تنقص للقرآن وسب له؛ لأن السب هو التنقص للمسبوب، ووصفه بما لا يليق، وقد بُنِيَ فيما مضى بالأدلة القاطعة: أن القرآن بريء من ذلك، وأنه - بحمد الله - في غاية الإحكام والإتقان، كما قال الله سبحانه: ﴿كَتَبْنَا الْحِكْمَ تَبْيِينًا لِمَنْ هُوَ عَلَيْهِ شَهِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٥].

وقال: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا الْغُرُوثَ لَكَ وَالْأَقْبَابَ وَأَتَيْنَاكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ تَحْقِيقًا﴾ [سورة آل عمران: ٤١-٤٢].

وقال ﷺ: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ وَالْهُدَىٰ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنبَتْنَا فِيهِ أَلْمِثَّةَ لُحْيٍ﴾ [سورة آل عمران: ١٢٣].

إلى غير ذلك من الآيات السابقة الدالة على إحكامه وإتقانه، وأنه أحسن الحديث، وأحسن القصص، ولقد ذكر إجماع العلماء على ذلك وعلى كفر من تنقصه أو جحد شيئاً منه.

أما الأبحاث المذكورتان وما جاء في معانيهما من الآيات الدالة على إثبات القدر، وعلى تعلق المُسْتَسْتَبِياتِ بأسبابها: فليس بينها تناقض، وإنما أي من زعم ذلك من جهة فساد فهمه ونقص علمه، كما قال الشاعر:

وكم من عائب لولاً صحيحاً وأقسه من الفهم السقيم

وقد أجمع كل من لديه علم وإنصاف وبصيرة باللغة العربية من علماء الإسلام وحصومه: أن كتاب الله في غاية من الإحكام والإتقان، وأنه خير كتاب وأفضل كتاب، وأنه لم ينزل كتاب أفضل منه؛ لما اشتمل عليه من العلوم النافعة، والأحكام العادلة، والأخبار الصادقة، والشرائع القويمة، والأسلوب البليغ

المُفْع، كما قال الله سبحانه: ﴿وَأَنْتَ كُنْتَ تَوَكِّلاً وَعَدَلاً﴾ [الأنعام: ١١٥]. أي: صدقاً في الأعيار، وعدلاً في الشرائع والأحكام.

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ أُولَئِكَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

قال العلماء: ﴿بِالْهُدَى﴾: هو ما فيه من العلوم النافعة والأعيار الصادقة.

﴿وَبَيْنَ الْيَمِينِ﴾: هو ما فيه من الشرائع الفويضة والأحكام الرشيدة.

إذا علم هذا: فالجمع بين اليمين المذكورتين وما جاء في معانها: هو أن الله سبحانه قد قدر مقادير الخلاق، وعلم ما هم عاملون، وقدر أوزانهم وأحاثهم، وكب ذلك كله لديه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُبَيِّنَنَّ إِلَّا مَا وَسَّخَتْ اللَّهُ لَكَ﴾ [البقرة: ٥١]. الآية .

وقال سبحانه: ﴿الَّذِي تَتَمَنَّوْنَ أَن تَكُونَ فِيهِ الْأَرْضِ وَالْأَنْجِي فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِي فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَبِيرَ﴾ [الفتح: ٧٠].

وقال سبحانه: ﴿مَا لَسَاتِ بَيْنَ يَمِينِي فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابِي بَيْنَ قَدْرٍ لَنْ تَرَاهُنَّ إِلَّا فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَبِيرَ﴾ [الحج: ٢٢]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وفي الصحيحين عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا ولد كتب مقده من الجنة ومقده من النار. فقالوا: يا رسول الله، أفلا تنكل على كتابنا وندع العمل؟ فقال ﷺ: اعملوا فكل ميسر لنا خلق الله، أما من كان من أهل السعادة فيسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فيسر لعمل أهل الشقاوة. ثم قرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿مَا مَرَّ أُمَّلُ ذَلِكَ﴾ ﴿وَمَا مَرَّ بِكُنْزٍ﴾ ﴿فَتَبَيَّرَهُ بِرَبِّهِ﴾

وَأَنَّ مَنْ يُعَلِّمُ وَيَتَلَمَّذُ ﴿١٠٠﴾ وَكَذَلِكَ بِالْمُتَنَاقِضِ ﴿١٠١﴾ فَتَتَّبِعُهُ بِالشَّرْحِ ﴿١٠٢﴾ (المجلد ١٠٠) (١١).

وفي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب وأبي هريرة -رضي الله تعالى عنهما- أن حبرائيل سأل النبي ﷺ عن الإيمان، فقال -عليه الصلاة والسلام-: «الإيمان: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» (١٢). هذا لفظ عمر، ولفظ أبي هريرة: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالبعث، وتؤمن بالقدر كله» (١٣).

وفي صحيح مسلم أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سَمِعَ النبي ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلاق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرضه على السماء» (١٤).

وفي صحيح مسلم أيضاً عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس» (١٥). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وفي هذه الآيات والأحاديث: الدلالة على أن الله سبحانه قد فطر الأشياء وعلمها وكتبها، وأن الإيمان بذلك أصل من أصول الإيمان الستة التي يجب على كل مسلم الإيمان بها، وبدخل في ذلك أنه سبحانه خلق الأشياء كلها، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، كما قال عليه السلام: «كُلُّ شَيْءٍ سَخَّلَ شَرُّهُ وَعَزَزَ عِزُّهُ كُلُّ شَيْءٍ وَكَيْفَ» [الرر: ٦٢].

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (١٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٥٣).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٥٥).

وقال **علاء**: ﴿وَتَوَدَّعَ اللَّهُ لِمَسْتَعْتِمٍ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُتَهَيِّبِينَ﴾ [الأمم: ٣٥].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا تَنَادَىٰ بَيْنَكُمْ أَنْ يَنْتَهِمُوا ۖ وَإِن يَنْتَهِمُوا فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُتَنَادِينَ﴾ [النور: ٦٤].

[التكوير: ٢٨-٢٩].

فعلمه سبحانه محيط بكل شيء، وقدرته شاملة لكل شيء؛ كما قال

سبحانه: ﴿يَقُولُوا لَوْلَا أَرَادَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ حَيْبًا وَقَدَّرَ اللَّهُ مَا يَكْفِي عَنَّا وَجْهًا﴾ [الطلاق: ١٦].

وعر مع ذلك سبحانه قد أعطى العباد العقول والأسماع والأبصار والأذنونات

التي يستطيعون بها أن يفعلوا ما ينفعهم ويتركوا ما يضرهم، وأن يعرفوا بها

الضر والنافع، والخير والشر، والضلال والهدى، وغير ذلك من الأمور التي

مكَّن الله العباد من إدراكها بعقولهم وأسماعهم وأبصارهم، وسائر حواسهم.

وحمل لهم **علاء** عملاً واختياراً ومشيئة، وأمرهم بطاعته ونهاهم عن

معصيته، وأمرهم بالأسباب، ووعدهم على طاعته الثواب الجزيل في الدنيا

والآخرة، وعلى معاصيه العذاب الأليم، فهم يعملون ويكذبون، ونسب إليهم

أعمالهم وطاعتهم ومعاصيهم؛ لأنهم فعلوها بالمشيئة والاختيار، كما قال **علاء**:

﴿إِنَّكَ اللَّهُ خَيْرٌ مِنَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٨].

﴿وَمَا رَبُّكَ بِمَنكِبٍ مِّنَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الأمم: ١٣٢].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِنَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٣٠].

وقال سبحانه: ﴿فَدَأَىٰ فَيْءَ الشُّرَكَاءِ ۖ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِفُونَ ۗ وَالَّذِينَ هُمْ

عَنِ الْكُفْرِ مُعْرِضُونَ ۗ وَالَّذِينَ هُمْ بِرِزْقِهِ مُنْفِيسُونَ﴾ [النور: ١-٢] الآيات.

وقال سبحانه: ﴿وَالْمُتَكَبِّرُونَ هُمُ الْمُظَلِمُونَ﴾ [المدثر: ٢٥٤].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِن فَاتَنُوا بِإِلَى النَّارِ

قَالُوا كُنَّا نَبْكَرُونَ أَنَّنَا وَلَا نَذْكُرُكَ اللَّهُ إِلَّا قِيلًا ﴿١١٢﴾ [سج: ١١٢]. والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ من ذلك ما لا يحصى.

ولكنهم مع ذلك لا يرححون عن مشيئة الله بهذه الأعمال وإرادته الكونية، كما قال ﷺ: ﴿سَفَلًا إِنَّهُ تَذَكَّرٌ ﴿١١٣﴾ مَن شَاءَ تَصَدَّقْ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ فَرَّغُوا وَقَدِرُوا ﴿١١٥﴾﴾ [سج: ١١٥-١١٦].

وقال سبحانه: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٦﴾﴾ [سج: ١١٦].

وقال ﷺ: ﴿إِنْ عَدِي تَذَكَّرْتُ مَن شَاءَ الشَّدَّ إِلَى رَبِّي سَبِيلاً ﴿١١٧﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١٨﴾ يُدَبِّرُ مَن يَشَاءُ فِي دَعْوَاهُمْ وَالشَّيْءِ أَفْعَدُ لِمَ عَدَاةُ﴾ [سج: ١١٧-١١٨].

وبما ذكرنا من هذه الآيات يتضح معنى قوله سبحانه: ﴿فَرَّغُوا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ مَا خَشِيَ اللَّهُ قَدِيرًا﴾ [سج: ١١٦].

وقوله ﷺ: ﴿إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُتَبَّرُ مَا يَقُومُ حَتَّى يُقَرَّبَ مَا يَأْتِيهِمْ﴾ [سج: ١١٦].

فالآية الأولى: دلت على أن جميع ما يصب العباد مِمَّا يُحْيُونَ وَيَكْرَهُونَ كله مكتوب عليهم، ودلت الثانية: على أن الله سبحانه قد رتب على أعمال العباد وما يقع منهم من الأسباب مسيبتها وموجبها.

فالمؤمن عند المنصبة يفرغ إلى القدر فيطمئن قلبه وترتاح نفسه به لإيمانه بأن الله سبحانه قد قدر كل شيء، وأنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، ويحارب الهُموم والغموم والأوهام، ويصبر ويحسب رجاء ما وعد الله به الصابرين بقوله سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴿١١٩﴾ الْبَيِّنَاتِ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا لَكُنُوزُهُمْ نُورًا ﴿١٢١﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ فَرَّغُوا وَقَدِرُوا ﴿١٢٢﴾﴾ [سج: ١١٩-١٢٢].

ولا يُمنعه ذلك من الأخذ بالأسباب والقيام بما أوجب الله عليه وتركه ما حرم الله عليه عملاً بقول الله ﷻ: ﴿وَقُلْ لَتَأْتِيََنَّكُمْ لُحُوبُ اللَّهِ فَإِنَّهُ عَمَلٌ غَالِبٌ وَاسْتَأْذِنُوا اللَّهَ فِي ذُنُوبِهِمْ وَلَهُمْ آيَاتٌ لِّعِبَادِهِمْ يَعْلَمُونَهَا﴾ [البقرة: ١٠٠-١٠١].

وقول النبي ﷺ: «أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، فإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»^(١). خرجه مسلم في صحيحه.

وبذلك يستحق المندح والثناء والثواب العاجل والأجل على أعماله الطيبة وأخذها بالأسباب النافعة وابتعاده عن كل ما يضره، ويستحق الذم والوعيد وأنواع العقوبات في الدنيا والآخرة على ما يفعله من المعاصي والمخالفات وعلى تفرغه في الأخذ بالأسباب وعدم إعداده لعدوه ما يستطيع من القوة. وقد حرت سنة الله في عباده أنهم إذا استفاموا على دينه ولباعدوا عن أسباب غضبه وجاهدوا في سبيله: أنه ينصرهم على عدوهم، ويجمع كلمتهم، ويحمل لهم العاقبة الحميدة، كما قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا جَاءْنَا بِغُفْرَةٍ كَبِيرَةٍ لِّكُفْرِكُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن قَبْلِكُمْ لَعَنَّا لَعْنَةً أَلِيمَةً﴾ [التوبة: ١٧].

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ سَفَهَاءٌ مُّذْمُومِينَ﴾ [الزمر: ١٧].

وقال ﷻ: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّكَ إِذَا لَقَيْتَ غَوْبًا فَضَّرَّهُمْ شَدِيدًا﴾ [الزبور: ١٠١].

تَكْفُرُهُمْ فِي الْأَرْضِ لَعَنُوا اللَّعْنَةَ وَآبَاؤَ الْأَرْسَلُونَ وَأُمُرًا أَلْمُوعِينَ وَالْمَعْرُوفِينَ وَنَهَوْنَا عَنِ الشُّكْرِ وَقَرَّ عَيْنُ الْمُتَّقِينَ﴾ [الفتح: ١٠-١١].

وقال سبحانه: ﴿وَأَسِيرٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الزمر: ١٠].

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أسوة لغيرهم، ثُمَّ يُحْمَلُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ، كَمَا قَالَ سِجَّانَةُ: ﴿وَلَقَدْ تَوَلَّوْا كُفْرًا ثُمَّ تَقَلَّبْتُمْ عَلَىٰ قَدْرِكُمْ﴾ [التكوير: ٢٦].

وقال سِجَّانَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ أَن تَقُولُوا الْخَلْقُ وَاللَّآئِمَةُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْجَبَّارِ الْمُتَكَبِّرِ﴾ [إبراهيم: ١١٦]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وأما النبي والثالث من الأمور المُشْكِرَةُ النبي وقعت في العُطْبُوبِ المُنْسُوبِ إِلَى الرَّسُولِ أَبِي رُقَيْبَةَ أَبِي أَسْلَمَةَ ذَكَرَهَا فِيهِمَا: زَعَمَ أَنَّ قِصَّةَ عَصَا مُوسَى وَقِصَّةَ أَهْلِ الْكَهْفِ مِنَ الْأَسَاطِيرِ وَمِنَ الْخُرَافَاتِ الَّتِي نَقَلَهَا الرَّسُولُ ﷺ إِلَى الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي زَعْمِ هَذَا الْقَائِلِ كَانَ إِنْسَانًا بَسِيطًا يَسَافِرُ فِي الصَّحْرَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَيَسْتَمِعُ إِلَى الْخُرَافَاتِ الْبَسِيطَةِ السَّائِدَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ الَّتِي مِنْهَا -بِرِزْمِهِ- الْقِصَّتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ.

ولا ريب أن هذا الكلام الشنيع مما ينقل على القلب واللسان ذكره لما اشتمل عليه من أنواع الكفر الصريح والردة الكبرى في الإسلام - كما تقدم بيان ذلك ونقل الإختصاص عليه - ولكن لميسر الحاجة إلى كشف شبهة قائله اضطررنا إلى نقله وكتابه.

وشبهه فيما افتراه من هذا الزعم الباطل: هي أن هاتين القصتين لا يقبلهما العقل؛ لكون العصا حياً لا تقبل الحياة، ولأن نوم أهل الكهف طويل جداً. وهذه الشبهة باطلة من وجوه:

الأول: أن العقل لا مجال له في هذا المقام، وإنما الواجب على جميع العقلاء: التصديق بما أخبر الله به ورسوله، واتباعه وعدم التكذيب بشيء منه، وليس لأحد أن يحكم عقله في الإيمان ببعض المُتَوَلَّى وَإِنْكَارَ بَعْضِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ سِجَّانَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا قَوْلًا يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [التكوير: ٢٦].

وَالْحَكِيمُ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴿١٣٦﴾ الآية.

وقوله سبحانه: ﴿تَقَابَلُوا يَوْمَ تَنْشُرُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَرِزْقًا مِمَّا تَتَّقُونَ خَيْرٌ﴾

[الاحزاب: ٤].

وقال سبحانه: ﴿تَلْبِسُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ آيَاتِهِمْ وَلَا تَلْبِسُوا مِنْ آيَاتِهِمْ لَنَا تَلْبِسُوا﴾

[الاحزاب: ٢٠].

وقد أتى الله ﷻ على الرسول والمؤمنين بالتصديق بما أنزل إليهم من ربهم،

ووصف المشركين بذلك وأخبر أنهم هم أهل الهدى والفلاح؛ فقال سبحانه: ﴿بِأَنزَلِ

الرَّسُولِ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ آيَاتِهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا كُلٌّ يَجْمَعُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ لَا تَفْرَقُ بَيْنَكَ

أَحْمَرٌ مِنْ ذُرِّيَةِ ذَا أَلِفٍ مِمَّا تَفْتَنُ الْفُتَنَةَ غُفْلًا أَفْهَمًا تِلْكَ الْأُمَّةَ قَدْ جَاءَ لَهَا الْوَعْدُ إِنَّهُمْ

كَاذِبُونَ ﴿١٣٧﴾ الآية. ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ

يُؤْتُونَ بِالْبَاطِنِ وَالصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُؤْتُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَكَ مِمَّا آتَاكَ

إِلَيْكَ وَمِمَّا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَمِمَّا آخَرَهُ هَدًى يُؤْتُونَ ﴿٣﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُتَّقُونَ ﴿٤﴾﴾ [الاحزاب: ١٠١].

وحكم سبحانه على من آمن ببعض وكفر ببعض بأنه هو الكافر حقاً، فقال

تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا آلِهَةً دُونَ اللَّهِ

وَيَقُولُونَ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ ذَلِكَ سَيِّئًا ﴿١﴾

أُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ كَذَّبُوا مَا كُنَّا فِيهِ كَاذِبِينَ ﴿٢﴾﴾ [الاحزاب: ١٥٠-١٥١].

وأنكر سبحانه على اليهود هذا التفرق وتوعدهم عليه، فقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا

بِتَعْيِيرِ الْكُفْرَانِ وَتَكْفُرُونَ بِتَعْيِيرِ مَا كُنَّا فِيهِ كَاذِبِينَ بِتَعْيِيرِ مَا كُنَّا فِيهِ كَاذِبِينَ

الَّذِينَ آمَنُوا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَآؤُونَ إِلَيْنَا أَلَمْ نُنزِلْ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ

الَّذِينَ آمَنُوا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَآؤُونَ إِلَيْنَا أَلَمْ نُنزِلْ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ

الَّذِينَ آمَنُوا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَآؤُونَ إِلَيْنَا أَلَمْ نُنزِلْ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ وَمِمَّا آخَرَهُ

الوجه الثاني: أن الله سبحانه لا أصدق منه، وهو العالم بكل ما كان وما سيكون، وكتابه هو أحسن الحديث وأحسن القصص، وقد ضمن حفظه، وأخبر أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، كما قال ﷺ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْعَلَ لَكُمْ فِي تَوَارِثِهِمْ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَيًّا﴾ [النساء: ٨٧].

وقال الله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وقال سبحانه: ﴿اللَّهُ زَلَّ النَّبِيُّ لَعِينًا لِنُفْسِهِ﴾ [الرعر: ١٢٣]. الآية.

ومعنى قوله: ﴿نُفْسِهِ﴾ في هذه الآية: يشبه بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً - كما سبق بيان ذلك -.

وقال - جل وعلا -: ﴿عَنْ نَفْسٍ عَنَّفَةٍ أَتَتْهُ النَّفْسُ بِمَا أُرِيدَتْ إِنَّكَ هُنَا

النَّفْسَانُ﴾ [السجدة: ٢١]. الآية.

وقال ﷺ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَاطِطُونَ﴾ [الجن: ١].

وقال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ لَكِنِّيْ غَيْرُ ﴿١٠﴾ لَا يَأْتِيهِمُ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ.

تَبَرُّوا بَيْنَ عَيْنَيْهِ﴾ [النمل: ١١-١٢].

وقال سبحانه: ﴿يَتْلُوهُنَّ أَنْفَاقًا عَلَى كُلِّ نَفْسٍ يُوَيَّرُ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَسْلَمَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

[القصص: ١٢].

فكيف يجوز - بعد هذا - لأحد من الناس أن يُحكم عقله في التصديق ببعض

الكتاب والكفر ببعضه؟!

ثم الرسول ﷺ هو أصدق الناس وأعلمهم بما أنزل عليه، وأكملهم عقلاً

وأزكاهم نفساً - بالصبر والإحسان - وقد وصفه الله سبحانه بأزكى الصفات

وأفضلها، وأخبر أنه لا ينطق عن الهوى، كما قال ﷺ: ﴿بَيِّنَاتٍ لِّبَنِي آدَمَ مَا أَرْسَلْنَاكَ

شَهَادًا وَمَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴿١٥﴾ وَقَائِمًا إِلَىٰ نَسُوتِهِمْ ۖ وَسَرْمًا لِّقُلُوبِهِمْ ﴿١٦﴾ [المرج: ١٥-١٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ سَأَلَ عِلْمَ عَالَمٍ ﴿١٧﴾﴾ [النجم: ١٧].

وقال سبحانه: ﴿وَالْأَخْرَجْنَا مِنْهُ آيَاتٍ بَاطِنَاتٍ ﴿١٨﴾ مَا تَأْتِي سَاعِدَكَ وَمَا تَنْزِيلُ ﴿١٩﴾﴾ [النجم: ١٨].

لَقَوْلِهِ ﴿إِنْ مَرَّ إِلَّا وَرَقًا يَوْمَئِذٍ ﴿٢٠﴾﴾ [النجم: ٢٠] الآيات.

وقد أجمع العلماء على أنه -عليه الصلاة والسلام- وجميع المرسلين معصومون في كل ما يبلغونه عن الله ﷻ من الكتب والشرائع، وقد توعد الله سبحانه بالوعيد الشديد لو تفولك عليه ما لم يقل؛ فقال سبحانه: ﴿لَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ سَأَلَ عِلْمَ عَالَمٍ ﴿١٧﴾﴾ [النجم: ١٧].

وقد حماه الله من ذلك وصانه وحفظه ونصره وأيده حتى يبلغ الرسالة أحتمل تليغ وأدى الأمانة أكمل أداء، فكيف بعد هذا كله يجوز لأحد من الناس أن ينكر شيئاً مما جاء به -عليه الصلاة والسلام- من كتاب الله العظيم وشرعه الأحكام، وي زعم أن الرسول ﷺ أدخل في كتاب الله ما ليس منه؟!؟

سبحانك هذا بهتان عظيم، وكفر صريح!! عامل الله قائله بما يستحق.

الوجه الثالث: أن وظيفة العقول هي التدبر للمنزل، والتعقل لما دل عليه من

المنعنى بقصد الاستفادة والعمل والاتباع كما قال الله سبحانه: ﴿كَتَبْنَا لَهُنَّ آيَاتٍ بَاطِنَاتٍ ﴿٢١﴾﴾ [النجم: ٢١].

وقال سبحانه: ﴿أَلَمْ يَتَذَكَّرُوا أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ قُلُوبٌ فَهَأَنَذَا ﴿٢٢﴾﴾ [النجم: ٢٢].

أما تحكيمها في الإيمان ببعض المنزل ورد بعضه؛ فهو خروج بها عن

وظيفتها، والتجاوز لحدودها، وعدوان من فاعل ذلك كما سبق بيانه.

الوجه الرابع: أن العقول الصحيحة الصريحة لا تخالف المنقول الصحيح

ولا تضاده؛ لأن الرسل -عليهم الصلاة والسلام- لا يأتيون بما تحيله العقول

الصحيحة، ولكن قد يأتون بما نَحَارُ فِيهِ الْعُقُولُ لِقُصُورِهَا وَضَعْفِ إِدْرَاكِهَا، فَيُحِبُّ عَلَيْهَا أَنْ تَسْلَمَ لِلصَّادِقِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ بِكُلِّ شَيْءٍ عَجَزَ وَحَكَمَهُ، وَأَنْ لِيُحْضَعَ لِلذَّكَاءِ وَتَوَاضَعُ لَهُ.

وقصة عصا موسى وقصة أهل الكهف ليستا مِمَّا نُحِيلُهُ الْعُقُولُ؛ لِأَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ سِحَانَهُ عَظِيمَةٌ وَشَامِلَةٌ؛ لَا يَعْزِزُهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، كَمَا قَالَ سِحَانَهُ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ١٥].

وقال سِحَانَهُ: ﴿إِنَّمَا أَنْزَلْنَاهُ بِآيَاتِنَا أَنَّ يَقُولُ لَكَ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [س: ٨٧].
ولما سبق من الآيات الكثيرات في هذا المعنى.

وقد جعل الله هذه العصا معجزة باهرة لرسوله وكليمه موسى -عليه الصلاة والسلام- وأيده بها على عدوه فرعون؛ لِيُقِيمَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ وَعَلَى قَوْمِهِ، فَكَانَتْ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي عَرَفَ اللَّهُ بِهَا الْعَادَةَ مِنْ أَجْلِ تَأْيِيدِ الْحَقِّ وَإِطْلَاقِ مَا جَاءَ بِهِ السِّحْرَةَ مِنَ السِّحْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي سَحَرُوا بِهِ أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ، فَلَقِقَتْ هَذِهِ الْعَصَا فِي صُورَةِ ثَعْبَانٍ عَظِيمٍ خَمِيعِ حَيَاتِهِمْ وَعَصَبِهِمْ، وَعَرَفَ السِّحْرَةَ أَنَّ هَذَا شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا طَاقَةَ لِصَاحِقِهَا بِهِ، فَأَمَّنُوا بِرَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ، وَخَرُّوا سُجَّدًا كَمَا قَالَ سِحَانَهُ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَإِذْ حَسِبْنَا أَنَّ النَّاسَ لَنْ يُؤْمِنُوا بِآيَاتِنَا وَلَنْ نَقْبَلَهُمْ وَكُنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [س: ١١٧].

ولأنه قد ثبت بالنقل المُعَصَّرِ وَالشَّاهِدِ الْمَعْلُومِ مَا هُوَ مِنْ حَسَنِ قِصَّةِ عَصَا مُوسَى أَوْ أَحَبِّ مِنْهَا.

فاما النقل المنصوم: فهو ما ذكره الله ﷻ في قصة آدم والْحَنَان، وأن الله ﷻ خلق آدم من الطين من صلصال كالفخار، وخلق الْحَنَان من مارج من نار، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ فَصَارَ إِنْسَانًا عَاقِلًا سَمِيعًا بَصِيرًا، وهكذا النار حَمَادٌ مُحْرَقٌ وقد خلق الله منها الْحَنَانُ وجعله حَيًّا سَمِيعًا بَصِيرًا، فالذي قدر على ذلك هو الذي جعل في عصا موسى الْحَيَاةَ حَتَّى صَارَتْ بِذَلِكَ حَيَّةً لَسَعَى، ولففت ما ألقاه السحرة من الْعِصِيِّ وَالْحِبَالِ، وربك على كل شيء قدير.

واما المشاهد المتعولم: فجميع بني آدم كلهم مخلوقون من ماء مهين، كما قال الله ﷻ في سورة السجدة: ﴿ذَٰلِكَ مَبْنِيُّ النَّبِيِّ وَاللَّهُ يَهْدِي الْغَيْرُ الرَّجِيمُ﴾ ﴿١٠١﴾ الْوَيْلُ لِمَنْ كَفَرَ كُلَّ كُفْرٍ، عَلَّمَهُ وَيَتْلُوهُ بِمَا خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ طِينٍ ﴿١٠٢﴾ ثُمَّ حَمَلَهُ حَمَلَةً مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٠٣﴾ [السجدة: ١-١٠٣].

وهذا الماء هو النطفة المُتكوِّنة من ماء الرجل وماء المرأة، ثُمَّ تكون بعد ذلك علقمة، ثُمَّ تُصَفِّدُ، وهي في أطوارها الثلاثة حَمَادٌ، ثُمَّ يَنْفِخُ اللهُ فِيهَا الرُّوحَ فَتَكُونُ بعد ذلك حلقاً أحر حياً ذا سَمْعٍ وَبَصَرٍ وَعَقْلٍ، كما قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ طِينٍ ﴿١٥٠﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥١﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٢﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٤﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٥﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٦﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٧﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٨﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٥٩﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّفْسَ مِنْ سُلْفُورٍ بَيْنَ ثَمَودَ بَيْنَ ﴿١٦٠﴾﴾ [المؤمنون: ١٦-١١٤].

ففي خلق آدم وذريته آيات بيّنة على قدرة الخالق ﷻ، وأنه على كل شيء قدير، وبكل شيء عليم، وأنه ﷻ لا يُعجزه شيء.

ومن المشاهد المتعولم أيضا: البضة؛ فإنها مخلوق حَمَادٌ، ثُمَّ يجعل الله في ذلك الحَمَادِ الذي داخلها -بالأسباب التي قدرها- وعلمها عباده -طائراً حياً سَمِيعًا بَصِيرًا، والشواهد من مخلوقاته ﷻ على قدرته العظيمة وحكمته وعلمه

والمعنى: أن الله سبحانه أمرهم بضرب القنبل الذي احتفظوا في قائله ببعض الفرة التي أمر بنو إسرائيل بذبحها، فضربوه بحجر منها فرداً الله عليه روحه، فتكلم وأخبرهم بقائله، وسُنَّ ذلك أن في هذه القصة دليلاً على إحيائه القنوي لذوي العقول.

الموضع الثالث: قوله سبحانه: ﴿لَمَّا سَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُولَى سَرَّ الَّذِينَ لَمَّا لَمَسُوا اللَّهَ فَنَسُوا مَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [سورة النمل: ١٥٣].

الموضع الرابع: قوله سبحانه: ﴿أَلَمْ نَكَلِّبْكَ عَلَىٰ قَوْمٍ مَّرِئِينَ عَنِ طَغْوَيْهِمْ عَنِ عُذُوبِنَا إِذْ لَمْ يَكُنْ لَكَ قُوَّةٌ وَلَا نَصْرٌ مِّنَّا﴾ [سورة النمل: ١٥٤].

الموضع الخامس: ﴿وَإِذْ قَالَ يٰرِجُّمَنَّ رَبِّي أَرْبَابَ صِفَتٍ ثَمِيٍّ التَّوَالِيَّ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ كُنْتُمْ تَوَدُّونَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْكُمْ قَوْمٌ قَالَ فَمَلَأُوا أَرْبَابَهُمْ مِنَ الطَّيْرِ فَصَرَقُوا إِلَيْكُمْ فَلَمَّا سَلُّوا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الصَّالِيَّ بَدَأُوا جُرْحًا لَمْ يَشْفَوْهُمْ وَأَرْبَابَهُمْ سَعْيًا وَاقْتَمُوا لِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ﴾ [سورة النمل: ١٥٥].

في هذه المواضع الخمسة من كتاب الله: بيانه سبحانه لعباده إحياء القنوي قبل يوم القيامة، والذي قدر على ذلك هو القادر على إطالة مدة النائم ما شاء الله سبحانه من الوقت ثم بعته متى شاء من باب أولى وأحرى؛ لأن إطالة النوم ثم بعث النائم من نومه أسهل بكثير من إحياء القنوي بعد انقطاع مادة الحياة منهم ومصورهم ختاماً لا إحساناً فيه، كما أن ذلك أسهل وأيسر من إحياء القنوي يوم القيامة بعد تفرق أوصالهم ومصورهم رفاناً وتراباً.

وقد دلت الدلائل القطعية والكتب السماوية والعقول الصحيحة: على البعث والنشور كما حامت به الرسل ونطق به أفضل الكتب وأفضل الرسل وأحتمع عليه المسلمون، فكيف يلي بعد ذلك شبهة لمن لديه أدنى عقل في قصة أهل

الكهف وقدرة الله سبحانه على ما أخبر به عنهم!!

فسأل الله العافية من زيف القلوب والضلال بعد الهدى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأما الرابع والخامس من المُشكلات الواردة في الحِطاب المُنسوب إلى الرئيس أبي رقية -حسبنا ذكره صحيفة «الصباح» التونسية في عددها الصادر في ١٣/٢٠/١٩٧٤م- فهما اعتراضه على إعطاء الأُنثى من العِمَرات نصف ما للذكر، واعتراضه على تعدد النساء، وزعمه أن إعطاء المرأة -في العِمَرات- مثل نصف الذكر: تقصّ يحب لداركها، وأن الواجب في هذا العصر: مساواة المرأة للذكر في العِمَرات كما سلوته في المُدرسة والعمل والعلاحة والشرطة.

وذكر أنه ليس من المُنتقل -في هذا العصر- أن يفضل الذكر على الأُنثى، وزعم أن هذا التبدأ -وهو التفضيل- يحدث ما يورثه عندما يكون الرجل قواماً على المرأة حين كانت المرأة في مستوى اجتماعي لا يسمح لها بمساواة الذكر حين كانت تُدفن حية وأُحقر، أما اليوم فقد اتسحت ميدان العمل وشاركت الرجال في ذلك.

وذكر أن علينا أن نتوخى طريق الاجتهاد في تحليلنا لهذه المُسألة، وأن نناظر بتطوير أحكام الشريعة بحسب ما يقتضيه تطور المُجتمع، وقد سبق لنا أن صحرنا تعدد الزوجات بالاجتهاد في مفهوم الآية الكرّمَة.

وذكر أن من حق المُحكّام -بوصفهم أمراء المُؤمنين- أن يتطوروا الأحكام بحسب تطور الشعب، وتطور مفهوم العدل ونمط الحياة. انتهى المُقصود من كلامه الذي نشره صحيفة «الصباح» التونسية ولمّ نشر إليه صحيفة «الشهاب» اللبنانية فيما نقلته من الحِطاب المُذكور.

وفي هذا التصريح الخطير أنواع من الكفر والضلال، منها: شهادة الله سبحانه في حكمه، ودعوته الصريحة للحكام إلى أن يتلاعوا بأحكام الشريعة حسب عقولهم واجتهادهم وتطور الشعوب وأساليب الحياة في نظرهم؛ ولا شك أن هذا من أبطل الباطل، وفيه شبه باليهود والنصارى في تلاعبهم بشرائع أنبيائهم، والفرار منهم على الله سبحانه ما لم بشرعه، ونسبتهم إلى أحكامه ﷻ ما ليس منها. ومقتضى ما ذكره هذا الرجل: أن الله سبحانه لم يعلم ما ننهي إليه الشعوب في آخر الزمان وما متصل إليه مُتعماتهم من التطور؛ فلماذا دعا الحكام إلى أن يبادروا لتطوير الأحكام.

ومن المنعوم -بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة والإجماع الأمة-: أن الله ﷻ يعلم ما كان وما سيكون، ويعلم أحوال عباده في ماضيهم وفي حاضرهم وفي المستقبل، وفيما يصلون إليه في المستقبل، كما قال الله ﷻ: ﴿مَوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ فَتَبَّ وَاشْهَدَةٌ مَوَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمر: ١٢٢].

وقال ﷻ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَى سَعَةِ عَرْشِهِ وَرَمَ الْأَرْضَ بِنَزْلِهِ الْأَرْضُ يَتَّبِعُونَ أَهْلَهُ عَلىٰ كُلِّ نَجْمٍ وَرَبُّهُمُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الملك: ١٦٠].

كما أن من المنعوم -لهم- بالحق والإجماع: أن الله سبحانه حكيم عليم، وأنه الرحمن الرحيم، لا يظلم ولا يحرور، بل هو الحكيم العليم بأحوال عباده اللطيف بهم؛ وقد شرع لهم من الأحكام ما فيه صلاحهم ورحمتهم وإقامة العدل بينهم في العوالم وغيرها، فهو سبحانه أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، وهو العالم بأحوال عباده وما يصلحهم في وقت التشريع، ومن زعم خلاف ذلك فقد أهدم لهم الله في حكمته وعلمه.

ولو أراد سبحانه أن يقوم الحكام أو العلماء بتطوير الأحكام في وقت من الأوقات؛ لسن ذلك لعباده في كتابه أو على لسان رسوله -عليه الصلاة والسلام-

وإن في آية أخرى: أن ما حالف حكمه فهو من حكم الطاغوت كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَرَى إِلَى الْكُفْرَانِ أَهْتَابًا لَّيْسَ لَهُم بَأْسٌ إِلَّا لِقَاءَ رَبِّكَ وَمَا لَكُم مِّنْ عِندِ اللَّهِ بِشَيْءٍ فَتَىٰ ۗ وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ النُّجُومِ وَقَدْ قَامُوا بِهَا كَمَا لَأَجَلٌ يُبْعَثُونَ ۗ وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ النُّجُومِ وَقَدْ قَامُوا بِهَا كَمَا لَأَجَلٌ يُبْعَثُونَ ۗ وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ النُّجُومِ وَقَدْ قَامُوا بِهَا كَمَا لَأَجَلٌ يُبْعَثُونَ ۗ﴾ [سجدة: ٦٠-٦١].

ففي هذا أعظم بيان لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن كل ما حالف ما أنزل الله على رسوله مُحَمَّد ﷺ من الأحكام فهو من حكم الطاغوت، ومن عمل المشافقين، وأنه في غاية البعد عن الهدى، وحكم سبحانه في آيات أخرى على أن من لم يحكم بما أنزل الله على نبيه ﷺ فهو كافر ظالم فاسق.

وأما تعالى في موضع آخر من كتابه: أنه ليس لمؤمن ولا مومنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الجيرة من أمرهم؛ فقال ﷺ في سورة الأحزاب: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْجِيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ أَمْرًا مِّنْهُ فَقَدْ ضَلَّ سَبِيلًا يَبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فهو يحوز - بعد هذا البيان العظيم والتحذير الشديد - لحاكم أو عالم أو غيره ما أن يحالف ما أنزل الله وحكم به في المنابر أو غيرها؟ وهل يحوز له أن يدعو الأحكام إلى تطوير الأحكام باحتياجاتهم وآرائهم كلما تطورت الشعوب والمجتمعات؟

وهل هذا إلا الكفر والضلال والاعتراض على الله سبحانه وأهله في حكمه، والخروج عن شريعته والتلاعب بدينه؟

ما أشنع هذا القول، وما أشد بُعده عن الحق، وما أعظم كفر من استنازه

أو استحسنة أو دعا إليه!!

ثم يقال أيضاً لهذا الرجل وامتنان: قد أجمع علماء المسلمون في عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى بومنا هذا - على أن الاجتهاد محلّه المسائل الفرعية التي لا نص فيها، أما العقيدة والأحكام التي فيها نص صريح من الكتاب والسنة الصحيحة فليست محللاً للاجتهاد، بل الواجب على الجميع الأخذ بالنص وترك ما خالفه، وقد نص العلماء على ذلك في كل مذهب من المذاهب المتبعة.

ثم الاجتهاد - حيث جاز - إنما يكون من أهل العلم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الذين لهم قدم راسخ في معرفة أصول الأدلة الشرعية وأصول الفقه والحديث، وأهم باع واسع في معرفة اللغة العربية، وليس ذلك لغوهم من الأحكام؛ لأنه ليس كل حاكم يكون عالماً بصح منه الاجتهاد، كما أنه ليس كل حاكم - سواء كان ملكاً أو رئيس جمهورية - يسمى أميراً للمؤمنين؛ وإنما أمير المؤمنين من يحكم بينهم بشرع الله ويلزمهم به ويمنعهم من مخالفته، هذا هو المعلوم بين علماء الإسلام والمعروف بينهم.

فليعلم الرئيس التونسي هذا الأمر على حقيقته وليامر بالتوبة إلى الله بما نسب إليه، وليرجع إلى طريق الهدى؛ فالرجوع إلى الحق شرف وفضيلة، بل واجب وفريضة، أما التنادي في الباطل: فهو ذل وهوان واستكبار عن الحق وسر في ركاب الشيطان، والله سبحانه يتوب على التائبين، ويغفر ذلالت المتذنبين إذا صدقوا في التوبة إليه؛ كما قال الله سبحانه: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَخِرْنَا مِنْ قُلُوبِهِمْ إِن يَنْتَهُوا يُغْرَقُوا لَمْ يُؤْمَرُوا أَنْ يَقُولُوا إِنَّمَا أَعْطَيْنَا قُلُوبَنَا سَخِرَ مِنْ قُلُوبِهِمْ فَكَذَّبُوا يُنَبِّئُوا أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [الاحزاب: ٢٤] الآية.

وقال في حق الصاري: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ شَفِيعٌ

لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

وقال النبي ﷺ - فيما صح عنه -: «الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها»^(١).

والله أُمّستعان، وهو سبحانه ولي التوفيق والهداي إلى سواء السبل.

• تنبيه هام:

قد علم بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة والافتخار العلماء: أن الله سبحانه حكيم عليم في كل ما شرعه لعباده، كما أنه حكيم عليم في كل ما قضاه وفسره عليهم؛ ولذلك أكثر سبحانه في كتابه العزيز من ذكر حكمته وعلمه؛ ليعلم العقلاء من عباده أنه سبحانه عليم حكيم في كل ما فُتّر وشرع؛ فتنطقن تاديبهم للإيمان بذلك وتشرح صدورهم للعمل بشريعته وحكمه.

ولهذا لمَّا ذكر سبحانه ميراث الأولاد والأبوين وتفضيل الذكر على الأنثى حتم ذلك بقوله سبحانه: ﴿بِأَنبَاءِكُمْ وَأَنبَاءِ آبَائِكُمْ لَا تَدْعُونَ لَهُمْ تَعْزِيزًا وَكَلِمَةً مُّبِينَةً﴾ [النساء: ١١].

فأوضح سبحانه في هذه الآية أنه العالم بأحوال عباده، أما العباد فلا يدرون أي أقاربهم نفعاً لهم، ومن سبحانه أن تفضل هذه الفواريت صدر عن علم وحكمة لا عن جهل وعبث - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً -.

ثم حتم ما ذكره من ميراث الزوجين وتفضيل الزوج على الزوجة، وما ذكره من ميراث الإخوة من الأم والمساواة بينهم بقوله سبحانه: ﴿وَأَسْبَغَ بَيْنَ

(١) أخرج طهفة الأزلي: «الإسلام يهدم ما كان قبله سلم (١٢١) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه، لما قرأه: «التوبة تهدم ما كان قبلها». فقد قال الألباني في الضعيفة (١٠٣٩): لا تعرف له أصلاً.

أَفَقَدْ وَاللَّهُ عَيْبٌ عَيْبٌ ﴿١٧٢﴾ [السجدة: ١٧٢].

كما حتم تفضيله الذكر على الأنثى في ميراث الإخوة للأبوين أو لأب
بالعلم فقال: ﴿زَيْنٌ كَثُورًا إِنَّمَا يَنْتَظِرُ مَا لَا وَنْتَاءَ فَيَدْرَأُ بِرَأْسِهِ أَلْيَقِينَ مِنِّي اللَّهُ لَسَطَمَ
لَنْ تَجْلِبُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ [السجدة: ١٧٦].

فيمن بذلك أنه فصل هذه الموارث عن علم بأحوال عباده وما هو لائق
بهم، وأنه حليم لا يعاجل من عصى بالعقوبة لعله يندم ويتوب.

ثم أمر ﷺ بعدما ذكر أحكام الموارث أن ذلك من حدوده، ونوعه من
تعداده، فقال سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُجْزِئْهُ
عَنْهُ شَرًّا لَّخَرَفٍ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كَثِيرَاتٌ فِيهَا مِنْ عَذَابٍ مُتَسْتَوٍ ﴿١٧٤﴾
وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّقِ حُدُودَ اللَّهِ يَخْذُفْ لَهُ أَجْرًا كَثِيرًا وَلَهُ عَذَابٌ
شَدِيدٌ ﴿١٧٥﴾ [السجدة: ١٧٤-١٧٥].

ثم يقال لهذا الرجل وامثاله: إن مساواة المرأة بالرجل في كل شيء، لا يفره
شرع ولا عقل صحيح، لأن الله سبحانه قد فارت بينهما في الحلقة والعقل وفي
أحكام كثيرة، وجعل الرجل أفضل منها وقواماً عليها، لكونه يتحمل من المشاق
والأعمال ما لا تتحملة المرأة غالباً؛ لأن عقله أكمل من عقلها -غالبًا-، ولذلك
جعل الله سبحانه قائماً عليها حتى بصونها ويحفظها مما يضرها ويهدس عرضها،
وجعل شهادة المرأةين تعدل شهادة الرجل، لكونه أكمل عقلاً وحفظاً منها.

ويخصها سبحانه بأن تكون حراً للرجل ومحل الحمل والولادة والرضاع،
فهو في هذه الأحوال مطلوبة بأمر لا يطلب بها الرجل، وهي في نفس الوقت
تعتز عن الأعمال التي يقوم بها الرجل، لأن حملها وولادتها وما أوجب الله
عليها من العناية بأطفالها وتربيتهم ورضاعتهم عند ضرورتهم إلى إرضاعها لهم

تسببها من الكثير من الأعمال؛ لأن الرجل في حاجة شديدة إلى بقاء المرأة في البيت لتربية أطفالها والعناية بشؤون بيتها وإعداد ما يحتاجه زوجها في الغالب، وليس كل أحد نجد من يلوم مقام زوجته في العناية بهذه الشؤون.

ثم المرأة هي موضع طمع الرجال للاستمتاع بها وقضاء وطرحهم الجنسي منها، فهي في أشد الحاجة إلى من يحميها من الرجال ويقف سداً منيعاً دون عبث السفهاء بها.

أما ما ذكره من اختلاطها بالرجال في المدرسة والمعمل والشرطة ... وغير ذلك؛ فليس أمراً جازماً على إطلاقه، بل فيه تفصيل؛ وهو أنه لا يجوز لها ذلك إلا في حدود الشريعة؛ حيث تأمن على نفسها وعرضها وتمتكن من الحجاب الشرعي، وحيث تسلم من خلوة الرجل الأجنبي بها؛ لقول النبي ﷺ: «ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»^(١).

ولقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا معها ذو محرم، ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم»^(٢).

ولأن الله ﷻ قد جعل الرجال قوامين على النساء بما فضلهم الله به عليهن في الخلق والخلق والعقل - كما تقدم - وبما يتفقونه من الأموال عليهن، كما قال سبحانه: ﴿لِلرِّجَالِ قُورَانُكَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَكَّلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَعْيِينِ رَبِّي أَسْفَلُوا مِنَ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] الآية.

فأطلق سبحانه في هذه الآية قيام الرجال على النساء ولم يخص ذلك بوقت معين دون وقت، وهو سبحانه يعلم ما يكون في آخر الزمان.

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٦٢) ، ومسلم (١٣٤١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فلو كان الحكم يتغير لئن ذلك سبحانه وألم يُهمله، أو لينه رسوله ﷺ في سنته، فلما لم يقع شيء من ذلك: علم أن قيام الرجال على النساء حكم مستمر إلى يوم القيامة.

وقد علم كل من له أدنى بصيرة بأحوال العالم الحاضر، وما قد ترتب على اختلاط المرأة بالرجل في المدرسة والمنعمل وغيرهما من الفساد الكبير والشر العظيم والعواقب الوخيمة، وكل ذلك بين فضل ما جاءت به الشريعة، وأن الواجب هو الالتزام بأحكامها في جميع الأحوال، وفي كل زمان ومكان، والتحذر من مخالفتها.

ومما ينبغي أن يعلم: أن هذا التفضيل إنما هو للحسن على الجس، ولا يلزم من ذلك أن يكون كل فرد من أفراد الرجال أفضل من كل واحدة من أفراد النساء، بل قد يكون بعض النساء أفضل من بعض الرجال من وجوه كثيرة كما هو معلوم من الثقل والواقع في كل زمان، فعائلة وحدثنة وحفصة، وغيرهن من أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن جميعاً- أفضل من كثير من الرجال.

وهكذا في كل زمان يوجد في النساء من تفوق بعض الرجال في عملها وعقلها ودينها، ولكن ذلك كله لا يلزم منه مساواة المرأة للرجل في كل شيء، كما لا يلزم منه الدعوة إلى مساواتها في الميراث والأحكام.

وقد سبق فيما ذكرنا من الأدلة -عند الكلام على قصة عصا موسى وأهل الكهف-: أن الواجب على جميع المكلفين: هو الإيمان بالمتنزل والمضروب له والتصديق به والعمل بمقتضاه، وأنه لا يجوز رده أو بعضه أو التكذيب بشيء منه؛ لأن الله ﷻ هو أصدق قبلاً من خلقه، وهو العالم بأحوال عباده وما يصلحهم؛ لأنه سبحانه أمر باتباع المتنزل وألم يجعل لعباده الخيرة في رد شيء منه، ولأن رسوله ﷺ هو أصدق المخلوق وأكملهم عقلاً وأزكاهم نفساً، وهو

الأمير علي وحبه سبحانه، وقد أحرر ﷺ أنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وقد بلغ كلام ربه كما أنزل، وبلغ شريعته كما أمر بذلك؛ فلا يحوز لأحد بعد ذلك مخالفة المنزّل أو تغيير المشروع برأي أو اجتهاد.

وقد أضع العلماء كافة على أنه لا يحوز لأحد التكليب بشيء مما أنزل الله لو دفعه وعدم الرضا به أو العدول عما شرع، وذكروا أن ذلك كفر صريح وردة عن الإسلام؛ لما سبق من الأدلة، لقوله سبحانه في هذا المعنى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مَا أَنْزَلْنَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ كِتَابًا فَهِيَ كِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [سجدة: ١٩].

وقد سبق ما نقله الإمام الكبير إسحاق بن راهويه والقاضي عياض بن موسى وشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله عليهم- من إجماع العلماء على ما ذكرناه؛ فراجعه نجد ما يشفي ويكفي.

وأما اعتراضه على تعدد الزوجات وحرمة على الشعب التونسي أن يجمع بين زوجتين فأكثر وزعمه أنه فعل ذلك بالاجتهاد في مفهوم قوله تعالى: ﴿فَلْيَكُونُوا مِنكُمْ﴾ [النساء: ٣].

فجوابه أن يقال: هذا من الغلط الكبير وأخجل العظماء؛ لأنه ليس لأحد من الناس أن يفسر كتاب الله بما يخالف ما فسره به رسوله ﷺ، أو فسره به أصحابه رضي الله عنهم أو أجمع عليه المسلمون؛ لأن الرسول ﷺ هو أعلم الناس بتفسير كتاب الله وأصحهم لله وعباده، وقد أباح أجمع لنفسه ولأمة، وأمر بالعدل بين النساء وحذر من الغييل.

وهكذا أصحابه رضي الله عنهم هم أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ بتفسير كتاب الله ﷻ، كما أنهم أعلم الناس بسنة، وهم أتصح الناس بعد الأنبياء، ولم

يقول أحد منهم بتحريم الخُصَمِ.

فكيف يجوز بعد ذلك إحكام أو عَالِمٍ أَنْ يقدِّم على خِلافهم، وأن يقول على الله خلاف ما علموه من شرع الله وأُخِيعَ عليه العلماء بعدهم؟! هذا من أبطل الباطل ومن أفحج الكفر والضلال، ومن أعظم الحُرَّةِ على كتاب الله وعلى أحكام شريعته بغير حق.

فَمَنْ إِنْ مِنْ تَأَمَّلَ مَا شَرَعَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ مِنْ إِبَاحَةِ التَّعَدُّدِ: عَلِمَ أَنَّ فِي ذَلِكَ مَصَالِحَ كَثِيرَةً لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْمُجْتَمَعِ نَفْسَهُ كَمَا سَبَّأْنِي فِي بَيَانِ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللهُ -، وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي بَعَثَ اللهُ بِهَا رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَجَعَلَهَا مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَضَحَّ لِي مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: أَنَّ إِبَاحَةَ التَّعَدُّدِ مِنْ كِمَالِ إِحْسَانِ اللهِ لِعِبَادِهِ وَلَطْفِهِ بِهِمْ، وَلَهُ فِيهِ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ لِمَنْ تَدْرِي هَذَا الْمَقَامَ وَعَقِلَ عَنِ اللهِ شَرْعَهُ وَأَحْكَامَهُ؛ وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ الْمَرْأَةَ عَرِضَةٌ لِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا الْفُرْضُ وَالْعِظْمُ ... وَغَيْرَ ذَلِكَ.

فَلَوْ حَرَّمَ التَّعَدُّدَ لَكَانَ الزَّوْجُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ - إِذَا كَانَتْ زَوْجَتُهُ عَاقِرًا أَوْ كَبِيرَةً السِّنِّ أَوْ طَالَتْ بِهَا الْفُرْضُ وَهُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَى مَنْ يَغْفِيهِ وَيَصُونُهُ وَيَعِينُهُ عَلَى حَاجَاتِهِ، أَوْ فِي حَاجَةٍ إِلَى الْوَلَدِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ - فَمَا أَنْ يَطْلُقَهَا، وَفِي ذَلِكَ مَضْرُوبَةٌ عَلَيْهِ وَعَلَيْهَا، وَإِنَّمَا أَنْ يَتَّقِيهَا فِي عِصْمَتِهَا؛ فَيَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ مِنَ الضَّرْرِ وَالتَّعَبِ الْكَثِيرِ وَالتَّعَرُّضِ لِمَا حَرَّمَ اللهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تُحْفَى عَلَى الْمُتَعَامِلِ، وَكَلَا الْأَمْرَيْنِ شَرٌّ لَا يَرْضَى بِهِمَا عَاقِلٌ.

وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ أَيْضًا لَا يُغْنِيهِ الْمَرْأَةُ الْوَاحِدَةُ فَيَحْتَاجُ إِلَى ثَانِيَةٍ أَوْ آخَرٍ يُعِيْفُ نَفْسَهُ عَمَّا حَرَّمَ اللهُ، وَقَدْ تَكُونُ الْمَرْأَةُ الَّتِي لَدَيْهَا قَلِيلَةُ النِّسْلِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ

عاقراً فيحتاج إلى زوجة ثانية أو أكثر لطلب تكثير النسل الذي حث عليه النبي ﷺ ورغب فيه الأمة.

وقد تكون المرأة عاجزة عن الكسب وليس لها من يقوم عليها وبصورتها فيحتاج إلى زوج يقوم عليها ويعفها ... إلى غير ذلك من المصالح العظيمة للرجل والمرأة والمجتمع نفسه في تعدد الزوجات.

وقد تكثر النساء بسبب الحرب أو غيرها فبقول من يقوم عليهن؟ فيحتاجن إلى زوج يعفهن ويرعى مصالحهن ويحصل لهن بسببه الولد الشرعي.

وقد علمت سبباً ذكرنا سابقاً - أن الله سبحانه هو الحكيم العظيم في كل ما قضاه وقدره، فلا يجوز لأحد - كاناً من كان - أن يعترض عليه في حكمه أو يتهمه في شرعه، كما أنه لا يجوز لأحد أن يزعم أن غير حكم الله أحسن من حكمه أو غير هدي الرسول ﷺ أحسن من هديه، كما قال الله ﷻ: ﴿وَأَنبَأَكُم نَفْسِيَّ يَتَقُونَ وَمَن أَعْرَضَ بِنَاسِكَاكَ يَتَّوْبُونَ﴾ [الشورى: ٥٠].

وكان النبي ﷺ يقول في خطبه: «أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»^(١). والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

وقد كان بعض أهل المخالفة يجمعون بين العدد الكثير من النساء، فعاه الإسلام وقصرهم على أربع كما في قصة جيلان بن سلمة رضي الله عنه؛ فإنه أسلم ونحته عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعاً ويفارق سائرهن^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٨٦٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ترمذي (١١٢٨)، وابن ماجه (١٩٥٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه

الألباني في الإرواء (١٨٨٣).

ونبت عن النبي ﷺ ما يدل على أن الله سبحانه أباح لبسه الكرمين: داود وسليمان -عليهما السلام- أكثر من أربع.

فحامت الشريعة الإسلامية المُحمّدية الكاملة العامة لجميع البشر على يد أفضل المخلوق وعالم الرسل -عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام- بأمر وسط تجمع أنصالح كلها وهو إباحة الصّنع بين أربع من النساء، ومع ما زاد على ذلك. وقد أجمع العلماء -رحمهم الله- على إباحة الصّنع بين أربع كما تقدم، وأحتموا على تحريم ما زاد على ذلك، وقد شدّ عنهم في حواز الزيادة على ذلك من لا يُحدّ بخلافه، ما عدا النبي ﷺ؛ فإن الله خصه بخصائص منها: حواز الصّنع بين سبع نسوة، لأسباب وحجج كثيرة ليس هذا موضع ذكرها.

ومن تأمل حال من أنكّر التعدد كالنصارى وأشباههم: علم من واقع الكثر منهم أنهم وقعوا فيما حرم الله من الزنا، وألحفوا الضغينات الكثيرات فاعتاضوا الحرام عن الحلال وألحيت عن الطيب، وشابهوا من قال الله فيهم: ﴿لَسْتُمْ بِأَعْيُنِنَا قَدْ كَفَرْنَا بِالْحَقِّ كُفْرًا﴾ [سورة: ٦١].

ومعلوم أن الرسول ﷺ هو أعلم الناس بنفسه كتاب الله، وقد فسر قوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهَتِهِمْ كَاتِبُونَ﴾ [سورة: ٢٥]، بأن أفراد من ذلك: إباحة الصّنع بين أربع من النساء فأقل دون ما زاد عن ذلك، وهكذا كان أصحابه ~~عندهم~~ لم يُحفظ أن أحداً منهم أنكّر الصّنع بين أربع لو تكح أكثر من أربع، وهم أعلم الناس بسنة -عليه الصلاة والسلام- كما سبق بيانه، وفي ذلك كفاية ومفتح لطالب الحق، والله المُستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وأما المُشكر السادس من المُشكرات المسماة النبي سقى ذكورها: وهو زعمه أن المُسلمين في إكثارهم من الصلاة على رسوله ﷺ قد أهوه بذلك.

فجوابه أن يقال: إن هذا ليس من أتباعه لرسول الله ﷺ والعبادة له، بل ذلك عبادة لله وحده وانتال لأمره ﷻ؛ حيث قال في سورة الأحراب: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحراب: ٥٦].

فقد أحرر سبحانه أنه وملائكته يصلون على النبي ﷺ، ثم أمر المؤمنين بالصلاة والسلام عليه؛ فدل ذلك على شرعية الإكثار من الصلاة والسلام عليه ﷺ؛ وأن ذلك من أفضل القربات، وقد أجمع علماء الإسلام على ذلك، وصح عنه ﷺ أنه أمر بذلك ورغب فيه فقال: «إِذَا سَمِعْتُمُ التَّوَادِينَ فَقُولُوا مَطْمًا يَقُول، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ صَلُّوا اللَّهُ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَوْكَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْعِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، حَلَّتْ لَهُ الشَّقَاعَةُ»^(١).

وفي الصحيحين -واللفظ للبخاري- عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن الصحابة حينئذ قالوا: يا رسول الله، أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك؟ فقال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ»^(٢). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

والصلاة من الله سبحانه معناها:ثناء على عبده في الملأ الأعلى بذكر صفاته الحميدة وأعماله الحسنة، ومن العباد: طلبهم ذلك من الله سبحانه، ويراد بالصلاة: طلبهم الثناء من الله سبحانه على عبده ورحمته إياه، كما في قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَبِيرًا ﴿١﴾ وَسَبِّحُوا تَكْرًا ﴿٢﴾ وَالسَّلَامُ ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٧٠)، ومسلم (٤٠٦).

يُخْرِجُكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَفَى بِالْمُؤْمِنِينَ رِيسًا ﴿ (الأحراب: ١١-١٢).

وهذه المسألة من أوضح المسائل لصغار طلبة العلم وعمامة المسلمين، فكيف على هذا على زعيم كبير!! فإِنَّهُ الْمُسْتَعَان.

فإن قيل: إذا كان الإكثار من الصلاة والسلام على النبي ﷺ ليس ناليتها له فما هو النال للرسول ﷺ والعبادة له؟

قلت: إن النال للرسول ﷺ ولكن من يسمون بالأولياء وغيرهم واقع من كثير من الجهال وممتثر في أنحاء الأرض، يعلم ذلك من غير واقع الناس، وعرف دين الله الذي بعث به رسله وأنزل به كتبه وخلق الثقلين من أجله.

وهذا النال -الذي وقع من كثير من الجهال- وهو صرف بعض العبادة للنبي ﷺ أو غيره من المخلوقين كدعائه والاستغاثة به، وطلبه الأمد والشفاء للعرضي، والنصر على الأعداء، ونحو ذلك من أنواع العبادة، والله سبحانه أوجب على عباده أن يخصوه بالعبادة وأنهاهم عن الشرك، وبعث الرسل وأنزل الكتب ليانها ويان ما يضادها، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [إبراهيم: ٥٦].

وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كُنْتُ أَنْزِلْتُ الرِّسَالَ أَنْزِلْتُ مِنْ لَدُنِّي حَكِيمٌ حَبِيرٌ ﴿١٠﴾ وَاللَّهُ يَخْتَارُ مَا يُؤْتِيهِ الْإِنْسَانُ لَا تَحْسَبْهُ الْآيَةَ ﴿١١﴾﴾ [مروم: ١-٢] الآية.

وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا لِيِذْبَاطُوا فِيهَا مَذْمُومَاتِ الْفُجُورِ﴾ [الحج: ٢٦].

وقال سبحانه: ﴿وَمَا لِيُبَدِّلَ اللَّهُ كَلِمَاتِي وَلَئِنْ حَسِبْتُ﴾ [البعد: ٥].
والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ففي هذه الآيات وغيرها من الآيات الكثيرة: الدلالة الصريحة على أن الله سبحانه هو الإله الحق المستحق للعبادة، وأنه لا يجوز تأليه غيره ولا صرف شيء من ذلك لسواه، كما قال ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ الْإِلَهَ الْأَعَزُّ الْأَكْبَرُ﴾ [المؤمنون: ١٧٣].

وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَنْفَعُونَ شَيْئاً مِنْ اللَّهِ وَعِزَّةَ اللَّهِ الْعَظِيمَةَ﴾ [الأنعام: ١٧٢].

وقد أحرر سبحانه في غير موضع من كتابه أنه حرم الشرك على عباده، وأنه لا يغير لمن لقيه به، كما أحرر أن صرف شيء من العبادة لغواه شرك به وعبادة لسواه، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ شَرَّ شَرّاً بَئِيباً﴾ [المائدة: ١٧٦].

وقال ﷻ في سورة المائدة: ﴿لَقَدْ حَقَّرَ النَّاسُ أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي رُبُوعٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ رَبِّي لَأَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَنْفَعُونَ شَيْئاً مِنْ اللَّهِ وَعِزَّةَ اللَّهِ الْعَظِيمَةَ﴾ [الأنعام: ١٧٣-١٧٤].

فبين سبحانه في هذه الآية أن دعايهم غيره شرك به ﷻ. كما أوضح سبحانه أن ذلك من الكفر الأكبر، قال ﷻ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ غُثَاءً عُقْباً﴾ [المؤمنون: ١٧٧].

وأحرر ﷻ أنه لا أصل لمن دعا غير الله، وأن المدعوين من دونه - من الملائكة والأنبياء وغيرهم - يترددون من عبادتهم ودعايهم، وألهم غافلون عن ذلك

لا شعور لهم به، فقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَزِدْنَاهُمْ مِنْهُم مَخْرَجًا وَلِمَنْ خَلَّى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَزِدْنَاهُمْ مِنْهُم مَخْرَجًا وَلِمَنْ خَلَّى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَزِدْنَاهُمْ مِنْهُم مَخْرَجًا﴾ [الأحقاف: ١٦].

وقال سبحانه: ﴿وَيَوْمَ نَشْجُرُهُمْ غَيْبًا تَتَّخِذُونَ سِقًا يُرَىٰ لِلَّذِينَ أُشْرِكُوا ثَمَامَةً يُسْبِغُونَ فِيهَا دُمًّا وَأَنسَابًا﴾ [الزمر: ٦٦].

والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة، وفيما ذكرناه منها كفاية ودلالة صريحة على أن العبادة حق لله وحده، وأنه لا يجوز صرف شيء منها لغواه سبحانه.

فالواجب على أهل العلم: أن يبينوا ذلك للناس، وأن يشرحوا لهم حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله محمدًا ﷺ ومن قبله من الرسل، وأن يُعلموهم ما جهلوا من ذلك، وأن يُحذروهم من الشرك بالله ﷻ.

وعلى الحكام أن يتفقدوا أمر الله في عباده ويُعلموهم من عبادة غيره ومخالفة شريعته على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، مستعينين بعلماء الحق على معرفة ما جهلوا من كتاب الله أو سنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، وفي ذلك عزهم وشرفهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من يرد الله به خيراً يلقه في الدين»^(١).

وقال -عليه الصلاة والسلام-: «هوكم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢).

وقال ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٧٦)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معلومة ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ.

وفي الأثر المشهور عن عثمان رضي الله عنه -وهو مروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً-: «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»^(١).

وقال الإمام مالك -رحمه الله-: «إن يصلح أمر هذه الأمة إلا ما أصلح أوليائها. وهذه الكلمة العظيمة هي قول جميع أهل العلم.

والذي يصلح به الأولون وصاروا به قادة الناس وثمة الهندي وحكام الأرض: هو اتباع كتاب الله وسنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، ورد ما تنازعوا فيه إليهما لا إلى آراء الناس واحتجاداتهم؛ وإن يصلح أحدهم إلا بهذا الأمر الذي يصلح به أوليهم.

فسأل الله أن يوفق أئمة المسلمين وعلمائهم لذلك، وأن يجمع كلمتهم على الحق، وأن يصلح عامة المسلمين ويمن عليهم بالشفقة في الدين، ويؤتي عليهم عيالهم؛ إنه جواد كريم.

• ماذا يجب على رؤساء الدول الإسلامية إزاء ما نسب إلى الرئيس

أبي رقية؟!

لا شك أن ما نسب إلى الرئيس أبي رقية من القول بتناقض القرآن، وإنكار عصا موسى وقصة أهل الكهف، والتفصيص للرسول ﷺ ونسبته إلى الكذب على الله سبحانه: أنواع من الكفر الصريح والردة عن الإسلام.

وهكذا دعواته الأحكام إلى تطوير الأحكام، وزعمه أن إعطاء الأنثى في الميراث نصف الذكر نقص لحب إزائه؛ لأنه ليس متطابقاً ولا يتناسب تطور المجتمع، وهكذا حجرة تعدد النساء لكونه لا يتناسب تطور المجتمع؛ كل ذلك

(١) أمرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٠٠).

المُهرِس

- المُقدمة..... ٥
- نص الخطاب المُوجه من سماحة الشيخ ابن باز إلى أبي رقية..... ٥
- نص الوثيقة المُرسلة من الشيخ ابن باز وغيره إلى رئيس الجمهورية التونسية..... ٨
- بيان الأدلة على كفر من طعن في القرآن أو في الرسول ﷺ..... ١٦
- ذكر كلام العلماء فيما طعن في القرآن الكريم أو الرسول -عليه الصلاة
والسليم- أو استهزا بهما، أو سب الله أو الرسول ﷺ..... ٢٠
- كشف الشبه المُذكورة في الخطاب المُنسوب إلى الرئيس أبي رقية..... ٢٤
- تسبي همام: أن الله سبحانه حكيم عليهم في كل ما شرعه لعباده..... ٤٨
- ماذا يُحب على رؤساء الدول الإسلامية إزاء ما نُسب إلى الرئيس
أبي رقية؟..... ٦١
- المُهرِس..... ٦٤

